



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (١) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون محكمة الأسرة، مشفوعاً بمذكرته الايضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
بدر نشمي العنزي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء



State of Kuwait

دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥

بإصدار قانون محكمة الأسرة

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون محكمة الأسرة المعدل بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٨،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ المشار إليه النص الآتي:

" تنشأ محكمة تسمى " محكمة الأسرة " يكون لها مقر مستقل داخل المباني المخصصة للمحاكم بكل محافظة، تتألف من دوائر تابعة للمحكمة الكلية، ودوائر أخرى تابعة لمحكمة الاستئناف تختص دون غيرها بطعون الاستئناف التي يجيزها القانون عن الأحكام الصادرة من دوائر المحكمة الكلية المشار إليها. ويتولى الإشراف على عمل تلك الدوائر مستشارٌ يندبه لذلك المجلس الأعلى للقضاء. ويصدر بتحديد مقر محاكم الأسرة قرار من وزير العدل بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء ."

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
مشعل الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥

بإصدار قانون محكمة الأسرة

لما كانت المادة (١) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون محكمة الأسرة لم تحقق النتيجة المرجوة منها منذ صدور القانون ودخوله حيز النفاذ، وذلك بتخصيص مبانٍ مستقلة لمحكمة الأسرة في كل محافظة لم تكن ذات جاهزية لتهيئة البيئة المناسبة في العديد من المباني المخصصة لها في المحافظات الست مما كلف الدولة مبالغ طائلة بسبب استئجار المباني والإنفاق على تجهيزها لتحويل العمارات إلى قاعات محاكم وغرف مداولة وغيرها من مرافق خاصة بمحاكم الأسرة، لاسيما أن الهدر في المال العام مستمر مع استمرار تأجير تلك المباني غير المؤهلة وسوء الخدمات فيها بمبالغ مالية ضخمة.

كما لا يمكن إغفال إمكانية تخصيص مقر لمحكمة الأسرة ضمن المباني المخصصة للمحاكم في كل محافظة على أن يتمتع باستقلالية تامة كما هو معمول به في مجمع محاكم الفروانية بتخصص دور مستقل مهياً لاحتضان محكمة الأسرة لمحافظة الفروانية؛ تم تدشينه بما يناسب وطبيعة تلك المحكمة وما تحفل به من القضايا ذات الطابع الخاص لمحاكم الأسرة وهو ما يهدف إليه تعديل النص المقدم من خلال هذا المقترح بقانون، حيث جاء تعديل النص بما يتناسب مع توفير بيئة مستقلة بتخصيص أدوار منفصلة ضمن مباني المحاكم بالمحافظات الست لمحاكم الأسرة على أن يتم ضمان الخصوصية للقضايا المتداولة فيها على نحو يكفل مصلحة الأسرة والمجتمع ويوفر في ذات الوقت للهيئة القضائية بيئة العمل المناسبة لمداولة القضايا الأسرية في مبانٍ مصممة في الأصل كقاعات محكمة وغرف مداولة يتم من خلالها تمكين القاضي من أداء عمله أسوةً ببقية المحاكم الأخرى.